

الدروس العلمية لفضيلة الشيخ أ. د. عبدالله بن محمد الأمين -

تفسير البغوي

عبدالله بن محمد الأمين الشنقيطي

بسم الله الرحمن الرحيم وان طلقتموهن من قبل ان تمسوها فريضة الذي بيده اقرب للتقوى اقرب للتقوى ولا الفضل بينكم ولا الفضل بينكم ان الله بما تعملون بصير حافظوا على الصلاة والصلوة الوسطى - 00:00:13

حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وقوموا لله قانتين فاذكروا الله كما علمكم فاذكروا الله كما علمكم ما لم تكونوا تعلمون الحمد لله الذي ارسل اليانا افضل الرسل وانزل عليه اشمل كتاب - 00:02:33

وجعلنا خيرا امة اخرجت للناس فله الحمد وله الشكر على هذه النعم العظيمة والالاء الجسيمة والصلوة والسلام على خير خلق الله وعلى الله واصحابه ومن اهتدى بهداه اما بعد فان الله جل وعلا يقول وان طلقتموهن من قبل ان تمسوها وان طلقتموهن من قبل - 00:03:37

ان تمسوها وقد فرضتم لهم فريضة فنصف ما فرضتم الا ان يعفون او يعفو الذي بيده عقدة النكاح وان تعفو اقرب للتقوى ولا تنسوا الفضل بينكم الاية سبق ان قلنا ان هذا الكتاب - 00:04:12

تبیان لكل شيء وانه جاء في ثلاثة امور عن طريق الايجاز وتتكرر وتتعدد دوائر في القرآن وانه جاء لسبعة امور وهذه الامور تتخذ دوائر ولذلك امر بالتدبر والتعقل والتفكر واستخراج المسائل - 00:04:35

فالامور الثلاثة الله معبود بحق محمد صلى الله عليه وسلم مرسلا من عند الله ومن اطاعه دخل الجنة ومن كفر به دخل النار هذه الجمل الثلاثة تتخذ مئات الاشكال في القرآن - 00:05:06

ولذلك لو تأملناه في القرآن لوجدنا اول شيء فيه لا الله الا الله محمد رسول الله مفرقة بادلتها القوالب الموضوع فيها كتابنا. لا تقبل الا التسليم والمکابرة فحریم بنا ان نعطي وقتنا لان لنفهم هذا الكتاب - 00:05:33

ونستخرج كنوزه وننقد البشرية به لذلك اول امر في المصحف اعبدوا ربكم واول نهي في المصحف فلا يجعلوا لله اندادا وبين هذين الانشائين يعني الامر والنهي ؟ البراهین الدالة على قدرة الله - 00:06:01

من هو ربنا الذي نعبد خلقنا وخلق ابنا وخلق السماء وخلق الارض وانزل المطر من السماء واجز النبات من الارض هذه الامور الستة لا يقدر عليها الا الله ثم جاء بأول - 00:06:22

ابي برهان محمد رسول الله وقال وان كتم في ريب مما نزلنا على عبادنا الاية ثم اذا اردنا ان نبسط فالقرآن جاء بالتوحيد اكثر شيء في القرآن التوحيد واقسام التوحيد الثلاثة جاءت في الفاتحة الحمد لله توحيد الالوهية. رب العالمين توحيد الربوبية - 00:06:39

مالك يوم الدين توحيد الاسماء والصفات قل اعوذ برب الناس توحيد الربوبية ملك الناس توحيد الاسماء والصفات الله الناس توحيد الالوهية لا يوجد شيء اكبر في القرآن من الله واذا اردنا ان نبسط نقول القرآن جاء لسبعين علوم يبيّنها. التوحيد - 00:07:08

والنبوات والميعاد والاحكام والوعيد والقصص هذه الامور السبعة جاء القرآن يبيّنها التوحيد والنبوات والميعاد والاحكام والوعد والوعيد والقصص ثم انتا ان اردناه ان نفهم القرآن لابد ان نعترض بسبعين امور - 00:07:36

ونجعلها نصب اعيننا لستوعب فهم القرآن اول شيء ينبغي لمن يريد ان يفسر القرآن ان يفهمه مفردات اللغة قريب آآل القرآن الحرض السادس الرغام الشواء الدسر الايل هذه كلمات في القرآن - 00:08:13

اهم شيء يعتني به المفسر معرفة مفردات اللغة. وبالاخص الغريب منها في القرآن هذا رقم واحد واغلب الخلاف بين المفسرين ناشئ عن اللغة اغلب الخلاف بين المفسرين ناشئ عن اللغة - [00:08:49](#)

الذى بيده عقدة النكاح لمن؟ ثلاثة القرب مشترك اغلب آآ الخلاف في التفسير ناشئ عن اللغة النقطة الثانية هو النحو والنحو هو الذى به افهم الكلام انت تقول زيد طيب زيد ماذا؟ - [00:09:17](#)

يقول جاء فاعل رأيت مفعول مررت جر ومحروف اذا لا تفهم يعني اللغة الا اذا جاءت في سياقها ولذلك ما يمكن نفهم الا اذا جاء الكلام يعني مرتب فعل وفاعل او فعل ومفعول او مبتدأ وخبر - [00:09:49](#)

او منادى او اغراء او تحذير فلذلك لابد من فهم النحو لمن يريد ان يفسر القرآن لابد منه ولذلك اذا قلنا لا تضار والدة لا يمكن ان نعرب والدي الا اذا فككنا الاضمام - [00:10:20](#)

لا تبار هذا الاضمام اذا فككناه نعرب والده نقول لا تضار نائب فاعل لا تضار وهذا عندنا الا ان يعفون ان ويعفون كيف الا ان يعفونا ولذلك قال بعدها او يعفوا - [00:10:46](#)

لانه الفعل يعفو معرض اما الفعل يعفون مبني للاتصال بنون الاناث واعربوا مضارعا من عاريات من نون توكيد مباشر ومن نون انان يعفونا اصلها يفعلنا ولذلك قالوا الهندات يدعون والزيتون يدعون - [00:11:22](#)

الهندات يدعون يفعلن والفعل مبني اتصالى والزيتون يدعون يفعون والفعل معرب والنون هناك علامة للرفع واجعل لنحوي يفعلان النون رفعه يدعون الزيتون يدعون يفحونا دام الكلمة حذف اصلها يدعون حصل فيها الهلال فاصبحت يدعون - [00:11:50](#)

النقطة الثالثة الصرف لابد للمفسر ان يفهم الصرف يفرق بين اسم الفاعل واسم المفعول اسم الالة والمصدر الميمى ومتى يعمل اسم الفاعل واسم المفعول وشروط عمله هذا يسمى الصرف ولابد - [00:12:24](#)

للمفسر ان يلم به تأتي القضية الثالثة وهي البلاغة والبلاغة هو مطابقة الكلام لمقتضيات احوال الناس البلاغة مطابقة الكلام لمقتضيات احوال الناس وبعبارة اخرى تأدية المعنى الواحد بطرق مختلفة والبلاغة ابوابها ثلاثة - [00:12:56](#)

البديع وهو تجميل للكلام وديكوره والبيان وهو الذي يحتاجه الواقع والمدرس والمسلم المفسر والخطيب والمعاني وهو الذي يحتاج له المرجح والمستنبط هذه المادة ما وصلت الى ما وصل اليه النحو والصرف - [00:13:30](#)

والمعاجم عندنا حقوقى والصرف واللغة اما البلاغة ما درست كما ينبغي ولذلك نحن دائما نقول في المناسبات لو يعمل يعني مؤتمر ويعدل مدة لتلحق البلاغ بحقيقة العلوم يستكتب فيها اساتذتها وطلاب الدراسات العليا - [00:14:04](#)

حتى تصل البلاغ بالعلوم وهي الحقيقة مادة جميلة وشيق وليس كالنحو والصرف. النحو والصرف ما لنا الا نحفظ ما قال الاقدون. ونتبعهم وكذلك المفردات. اما البلاغة فهي ذوقية وقد واحد يكون من المتأخرین يكون ابلغ من المتقدمين - [00:14:42](#)

اذا هذه اساليب وهذا ذوق يعطيه الله لمن يشاء هي مادة ولكن لابد فيها من التدريب ومن الدراسة فعلم البيان هو الذي يتكون من التشبيهات الكنایات والمجازات وعلم المعاني هو الذي يتكون من الخبر والانشاء - [00:15:10](#)

والمسند والمسند اليه ومتطلقات الفعل القصر ونفصل والوصل والايجاز والاطناب والمساواة وهي مادة شديدة ومن احسن من كتب فيها عبدالقاهر الجورجاني في كتابه دلائل الاعجاز واسرار البلاغة ووقفت هنا وللباقلاني في كتابه اعجاز القرآن ولابي السعود - [00:15:41](#)

بعض المختطفات وكذلك اه الشیخ الدكتور محمد موسى حفظه الله رجل من اهل مصر له ايضا مختطفات جيدة وكذلك الشیخ عبدالله دراز في كتابه القيم النبأ العظيم هذه المادة الحقيقة تحتاج الى دراسة - [00:16:21](#)

اذا لابد لمن يريد ان يدرس التفسير ان يلم بالبلاغ والذى يريد ان يرجح يعرف علاقة الجملة بالجملة هذا مهم جدا وهو اما ان يكون كمال اتصال او كمال انقطاع او شبه كمال اتصال او شبه كمال انقطاع او التوسط وبين الكمالين - [00:16:42](#)

او يكون هناك عطف ولا محذور او يكون عدم العطف يوهم غير المراد فلابد ان نعطف او تكون جملة معطوفة على جملة كلها خمسة وثلاثة وهذه امور ليست بصعبة لكن يبغالها تنبه - [00:17:09](#)

ويبقى لها مناقشات وجلسات تأتي النقطة الرابعة وهي معرفة الاحكام كيف نعرف احكام التفسير وهذا يتطلب منا ان نفهم اصول التفسير مصطلح الحديث واصول الفقه والقواعد الفقهية والقواعد الاصولية وما هي الامور التي يحمل بها الكلام - 00:17:30
وما هي الامور التي يصبح بها الكلام هذه الامور اذا فهمناها عند ذلك اذارأينا السياق اعرف ان هذا السياق مثلا للوجوب او للاباحة او للكراهة او للتحريم وهو قضية - 00:18:08

يحتاج الى عملية كبيرة تأتي النقطة الخامسة وهي السياقات القرآن واكثر ما يهرب اليه كبار المفسرين هو السياقات عند الترجيح ولذلك اكثرا ما يرجح الطبرى بالسياق ولذلك قال اهجروهن في المضاجع - 00:18:30
اربطوهن بالهجر والسبب السياق والوالد قال فلا اقسم بموقع النجوم قال موقع النجوم الايات التي تنزل منجمة قال بدليل قوله تعالى انه لقرآن كريم وبقوله والنجم الى هواء ثم قال - 00:19:00

ان هو الا وحي يوحى يجعل النجم هنا المقصود به الايات التي تنزل بدلاله الصيام ثم تأتي النقطة السادسة وهي هذه الايات المفسرة معنوم بها او معطلة فاذا كانت معطلة - 00:19:25

فما الاضرار التي جنتها الامة بتعطيلها واذا كانت هذه الايات معنوم بها فما المنافع والفوائد التي جنتها الامة بالعمل بهذه الايات وهذا تطبيق التفسير على حياتنا لستفيده منه قال تعالى - 00:19:55
والذين كفروا بعضهم اولياء بعض لا تفعلوه حصل مفسرون في رجوع هذا الضمير بعدين قال تكون فتنة في الارض لكن الذي يظهر ان لا تعملوا بمقتضى ان الكفار يد عليكم - 00:20:22

هل هذه الاية معطلة عن العمل انظر الى الفساد والفتنة الذي تعيشه الامة اخذروا ما بقي من الربا ان كنتم مؤمنين فان لم تفعلوا فاذنوا بحرب هل هذا النهي انتهك او لم ينتهك - 00:20:49

بعدين ننظر لواقعنا هذه الامر ينبغي دائمآ ان نجعلها نصب اعيننا اذا اردنا ان نتكلم في كتاب الله فانها معينة لنا وميسرة علينا فهم كتاب ربنا يقول جل وعلا اي وان طلقتموهن - 00:21:13

وان طلاق الازواج الزوجات طلقتموهن. وان طلاق الازواج الزوجات الازواج اللي هي الواو والزوجات هن وان طلقتموهن اية ان طلاق الازواج الزوجات من قبل المسيسي وقد فرضتم لهن فريضة وقد فرضتم لهن المهر - 00:21:46

بل الزوجة نصف ما فرض لها فان ورد لها الف ولا خمسة بالفعل لها الف الا ان يعفون اية ان يعفون اي النساء فيتركنا المهرة كاملا للزوجين او يعفو الزوج - 00:22:16

فيترك المهرة كاملا للزوجة هذا هو الاختيار ويقول في الكلام شبه مشاكلة لان المرأة الى الزوج اذا عفا لها النصف اصلا لا يلزمها فيكون مشاكلة مثل قوله تعالى وجزاء سيئة - 00:22:52

ما هي السيئة؟ هذى مكافأة ولذلك هذا يسمى المشاكلة وهو نوع من البديع المعنوي قالوا اقترح شيئاً نجد لك طبخه قلت اطبخوا لي جبة وقميصا. اي خيطوني انا اريد ان نلبس بردان - 00:23:24

اذن الا ان يعفون اي النساء فترك المهر كاملا للزوجين او يعفو الزوج ويترك المهرة كاملا للمرأة ثم قال وان تعفوا اقرب للتقوى وان تعفو كل واحد منكم اذا عفا عن الثاني وترك له نصفه هذا اقرب للتقوى - 00:23:46

وافضل واشرف اما ما قيل عن مالك وعن بعض العلماء ان الذي بيده عقدة النكاح هو الوالى وان المرأة اذا كانت بالغة الى ان تعفو عن نصفها واذا كانت صغيرة - 00:24:17

ولوبيها ان يعفو عن اللص ويكون الكلام كله على جهة الزوجة هذا السياق لا يرضاه وذلك قوله تعالى وان تعفو اقرب للتقوى وعفو الولي عم مهري موليته ليس اقرب للتقوى. وانما هو اقرب للظلم - 00:24:37

واقرب للتعدى على ما يملك فدل قوله وان تعفو عقرب للتقوى على ان المقصود الاثنين المقصود الزوجان وان عفوها ان ترك له النصف وعفوه ان يترك لها النصف ثم قال وان تعفوا كل واحد منكم ان يترك - 00:25:05

حقه للثاني ذلك اقرب للتقوى وابعد عن الريب ثم قال ولا تنسوا الفضل بينكم لا تستوي الفضل والفضل ما ليس بواجب ولذلك

استوصى نبينا بالنساء خير قال وعاشروهن بالمعرف وورد عنه انه قال ان اردت ان تقييمها كسرتها - [00:25:34](#)
وكسرها طلاقها وان المرأة خلقت من ضلع وان اعوج الصلع اعلاه. استوصوا بالنساء خيرا لا يكرمهن الا كريم. لا يضرب خياركم واحد من المرأة قليلا وعوضها كثيرا اخذ منها القوامة - [00:26:06](#)

قال الرجال قوامون الرجال قوامون على النساء ثم اشار الى ما كانت به القوامة وبما انفقوا من اموالهم ولذلك اذا كانت المرأة تنفق تضعف القوامة فيقول للناس وتقل الالفة بين الزوجين - [00:26:37](#)

ثمان الله تعالى عوضها لا مهر عليها ولا سكنى ولا نفقة ولا جهاد ولا جماعة ولا جمعة اخذ منها القوامة وعوضها كثير لذلك نحن الان ينبغي ان يكون من ثقافتنا - [00:27:06](#)

انه الشغيلة المرأة فيما تحسن وان نشغل وان نشغل الرجل فيما يحسن حتى تبقى المجتمعات سليمة خالية من الامور التي تنقص الحياة ولذلك كل شيء في الغرب جميل الا البيوت - [00:27:32](#)

الشارع نظيف والحقيقة نظيفة ولكن البيوت عندهم من امورها ما هي جيدة ولا يعرف ذلك الا من خالط الكفار وكل العالم يضع في اذان المرأة وفي رقبتها وفي ايديها الدملج والاساور - [00:27:53](#)

ولا يفعل ذلك من الرجال الا من في عقله شيء كل العالم تذهب الى استراليا الى كندا الى شبة جزيرة اسكندنافيا. الى جنوب افريقيا كل العالم النساء يوضع لهم في اذانهم - [00:28:29](#)

وزير اعناقهم وفي ايديهم هذا ظلم للمرأة ليش ما يضاع للرجل؟ لأن ربنا قال اؤمن بمن ينشأ في الحلة هو من ينشأ في الحلة اذا ينبغي لنا ان نشغل المرأة فيما تحسن - [00:28:52](#)

الرجل فيما يحسن واذا اضطررنا لا مانع عند الاضطرار لكن نأخذ وظيفة الرجل ونعطيها للمرأة ونأخذ وظيفة المرأة ونعطيها للرجل. هذا يسبب مشاكل للمجتمعات الان بعض البلدان مهددة بالانقراض لا بد كل بعد خمسة سنين او ستة سنين - [00:29:18](#)

بعشرات الالاف من الدول الاخرى ويأتوها في بلدان لهم مهددون بالانقراض المرأة لا يمكن تنجيب بالله اذا اعطي لها جوت جبي المرأة عند الحمل سقوط الحمل المرأة في الايام الاخيرة - [00:29:47](#)

ان يموت الولد يقع في مشكلة اذا ينبغي لنا ان يكون عندنا انتباه نشغل المرأة فيما تحسن ونشغل الرجل فيما يحسن ونعلم ان الله تعالى قال ولهم مثل الذي عليهن بالمعرف - [00:30:15](#)

للرجال عليهم وللرجال عليهم ضرر لا ما في درجة الله قال وللرجال عليهم درجة. وقال انت اعلم ام الله ولكنها عن ظلمها وامر باكرامها واكرام اهلها والرفق بها وانها لا يجب عليها ان تفعل الا ان تطيعك ان تطيعك في نفسها - [00:30:39](#)

التحقيق ان المرأة لا تجب عليها القبول هذا هو التحقيق اسمها زوجة ما اسمها خادم وهو ايضا لا يجب عليه ان يشتري لها ذهب ويشتري لابيها سيارة ولايتها هذه امور مكارمة - [00:31:12](#)

هو يقوم بما لا يجب عليه وهي تقوم بما لا يجب عليها فان تكاسل وقع بينهم تكاسل واختلاف يطعمها ويسيقها ولا يصبح وهي تطيع في نفسها واذا غاب عنها حفظته في نفسها وفي ماله - [00:31:37](#)

والصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظها الله. خير متاع الدنيا المرأة الصالحة ان نورت اليها اسرتك وان غبت عنها حفظته وان امرتها اطاعتكم اذا المرأة التي طلقت قبل المisis وبعد الفرض - [00:32:02](#)

لا متعة لها عند الجمهور المرأة التي طلقت قبل المisis وبعد الفرض يقولون لا متعة لها لن نقال وان طلقتموهن من قبل ان تمسوهن. وقد فرضتم لهن فرضية فنصف ما فرضت - [00:32:29](#)

ولم يذكر غير هذا وقال بعض العلماء كل المطلقات لهن المتعة سواء سمي لهم او لم تسمى لانه قال ومتعوهن على الموسوع قدره وعلى المقترح قدره وبعض العلماء قال لا متعة اصلا - [00:32:57](#)

الا بهذه لن نقال وان اردتم استبدال زوج مكان زوج واتيتم احداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا وكيف تأخذونه وقد افضى بعضكم الى بعض واخذنا منكم ميثاقا غليظا فقال لا يعطيها ولا يأخذ منها - [00:33:26](#)

والذي يظهر ان هذه تجب فيها المتعة وان المرأة التي دخل بها وطلقت بعد الدخول بها وبعد اخذها لفرضها ان الاولى ان تمنع وعلى التمتع عماره او حديقه واقل التمتع كسوه - [00:33:46](#)

وعلى الموسوع قدر وعلى المختار قدر. نعم فهل المروعات اذا طلقوا الزوجات اعطوهن مال. رضا لهم وعوض عن كسر خاطرهم بالفرق
كأن كثيرا من العلماء قال اما التي لم يفرض لها - [00:34:16](#)

وضع التي لم يدخل بها ولم يفرض لها فلها التمتع واجب اما الباقي التمتع لهن سنة لا يلزم القاضي ان يفرضه على المطلق متاع
على الموسوع قدرها على المتقيين على المحسنين - [00:34:39](#)

نعم ان تعفو اقرب للتقوى. ولا تنسوا الفضل وان تعفو اقرب للتقوى وان يترك كل واحد منكم حقه للاخرين ذلك اقرب للتقوى وابعد
من الريب ومن الحرص ولا تنسوا ولا تنسوا الفضل بينكم - [00:35:02](#)

لا تنسوا ما كان بينكم من المعايشة ومن الرفق ومن الانس يترك كل واحد منكم للثاني ما لا يجب عليه تركه يتنازل ان الله بما تعلمون
بصير قصير هذا في ترغيب وترهيب - [00:35:28](#)

ان الله بعلمه او بالذى تعلمونه بصير فهنيئا للمتقي ويَا ويَحْ الْعَاصِي. وهذا من اعجاز القرآن. ثم قال جل وعلا حافظوا على الصلوات
والصلوة الوسطى وقوموا لله قانتين قال بعض العلماء ما علاقة هذه الآية هنا - [00:35:56](#)

فذكر بعضهم انه لما اكثروا من احكام الدنيا يسألونك ما لا ينفقون قل العفو ويسألونك عن اليمامي قل اصلاح لهم خير. ويسألونك عن
المحيض قل هو اذى واتى باحكام كثيرة - [00:36:25](#)

تتعلق بالدنيا اراد ان يأتي باحكام تتعلق بالآخرة حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى هذا قول القول الثاني قيل لما كانت قضايا
البيت وما يقع بين الزوجين من الانشغال مداعاة للتفریط في الصلاة - [00:36:46](#)

امر الله بالمحافظة عليها في خضم هذا المكان ولذلك قال حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وقوموا لله قانتين فان خفتم
فرجلا او رقبانا فاذكروا الله كما علمكم ما لم تكونوا تعلمون. ثم رجع للكلام عن هذا والذين يتوفون منكم - [00:37:17](#)
عاد الى قضايا المرأة قيل اذا قيل اذا هذه الآية معتبرة هنا والصلوات جمع صلاة وقد ذكر ابن عاشور في كتابه القيم التنوير والتحرير
ان العلماء نيفوا على عشرين قولوا في الصلاة الوسطى - [00:37:41](#)

والغريب هذا وكل من الصلوات الخمسة قيل وقيل انها صلاة الجمعة وقال ابن عبد البر انها كل صلاة قال حافظوا على الصلوات جميعا
وعلى كل صلاة بمفردها وكان اخونا الشيخ مختار الله يرحمه - [00:38:07](#)

يعجب بهذا القول وان كان ابن كثير ونهه وضعفه رحمة الله عليه وابن كثير امام الدنيا في التفسير ولكن اه الشیخ مختار كان
وصوليا واعجبه اختيار ابن عبد البر واقوى الاقوال - [00:38:37](#)

عندهم انها الفجر او العصر فمالك ورواية الشافعي وجماعة من الصحابة والتبعين قالوا الصلاة الوسطى صلاة الفجر واستدلوا لأدلة
لأن من سبب الخلاف هل الوسطى هنا الأفضل او الذي بين الشيئين الوسط - [00:39:00](#)
هذا من اسباب الخلاف هل الوسطى هنا الافضل؟ اول وسطى التي بين صلاتين وقالوا هي وسطا لانها آآ يعني قبل هالثنتين يجهز
فيهم بعدها ثنتين يجهز فيهم فهي وسطى بينهم - [00:39:29](#)

وقيل وسطاء لان قرآن الفجر كان مشهودا ولان فيها يقنت وتستمع فيها الملائكة اما عائشة وحفصة وما ورد في الحديث الصحيح
غزوة الاحزاب غزوة الخندق شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر - [00:39:55](#)

ملأ الله قبورهم او اجوافهم او بيوتهم نارا وقال آآ بن عاشور هو لان في رواية حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلاة
العصر والعطف يقتضي المغايرة هذا الذي جعل ابن عاشور ومالك قبله وجماعة يقولون انها صلاة ايش - [00:40:24](#)

اما الجمهور قالوا هذا الواو وانما هو صفة الميل والكذب. الميل والكذب ايوا حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى صلاة العصر
ولكن عطفت الصفة وهذا قائله اكثر والنصف هي اقرب. وقيل هي صلاة الظهر - [00:40:56](#)

لان المسجد كان غير مسقف وكانوا يصلوا في وقت حر شديد وكانوا احيانا لا يستطيعون السجود حتى يضع يعني كمه او تحته

لشدة الحر وقالوا هي الظهر لشتها عليهم وبعضهم قال هي المغرب - 00:41:22

لانها بين الاربعة وبين الاثنين وبعضهم قال هي العشاء لانها صعبة على المنافقين واقوى الاقوال انها العصر ثم الفجر هذا الذي يدل عليه النصوص قوله صالونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر - 00:41:50

هذا اقوى شيء في صلاة العصر وعائشة قالت لما تصل إلى هذه الآية اذنني كانت واحد يكتب لها مصحف فلما وصل إليها قالت حافظوا على الصلوات والصلاه الوسطى صلاة العصر. كذلك حفصة - 00:42:14

رضي الله عنهم اذا وامر الله تعالى بالمحافظة عليها جميعا وعلى كل صلاة بمفرداتها والمحافظة عليها من اولها ان تؤدي في وقتها ولا تخرج عن وقتها وكثير من العلماء قال من اخر الصلاة عن وقتها - 00:42:34

وهو متعمد لا قضاء لها لأن الله جعل لها وقت وانت تركته من غير عذر من نام عن صلاة او نسيها فليصلها يفهم من دليل الخطاب انه اذا لم ينام ولم ينسى - 00:43:00

لا قضاء لها والجمهور قالوا اتقوا الله ما استطعتم ان يصبح لها الوضوء وان تؤتي بشرطها التسع استقبال القبلة وطهارة الحدث والخبث وستر العورة ودخول الوقت ويأتي باركانها الأربع انش خمسة انش او ستة او السيدة على الخلاف بين الأئمة - 00:43:20
اول شيء قراءة الفاتحة والقيام لها والتكبير والركوع والطمأنينة والاعتدال من الركوع ثم السجود على سبع اعضاء واليدين والركبتين واطراف القدمين ولا بد من الاطمئنان كثير من الناس لا يطمئن في الصلاة - 00:43:57

لا تنقرها ولذلك الرجل الذي صلى واتى للنبي صلى الله عليه وسلم وسلم عليه قال له ارجع فصل فانك لم تصل ثم سلم قال ارجع فصل فانك لم تصل قال والذي بعثك بالحق لا احسن غير هذا - 00:44:34

قال له يا قمت الى الصلاة ببعض روایات فاسبغوا الوضوء ثم استقبل القبلة ثم كبر ثم اقرأ بما معك من القرآن. ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قائمًا - 00:44:53

ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا. ثم ارفع حتى تطمئن جالسا ثم افعل ذلك في صلاتك كلها اذا اذا قال حافظوا على الصلوات او لا تأدبة وواجباتها واركانها والسنن هواء اندابها المحافظة على ولذلك قال يقيمون الصلاة وقال ما اقاموا الصلاة - 00:45:09

وأتفق الأئمة الأربع ان تارك الصلاة لا يخالط المسلمين الأئمة الأربع قالوا تارك الصلاة لا يخالط المسلمين فمذهب أبي حنيفة وأحمد واضح ومذهب مالك والشافعي في غموض مذهب أبي حنيفة انه يسجن ويضرب حتى يصلى او يموت - 00:45:42

المعتمد عند احمد انه كافر العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر من ترك الصلاة فوامع فرعون وهامان وقارون وابي بن خلف نعم ثم مذهب الشافعي ومالك فيه غموض - 00:46:11

لانه لم يكفر وقال يقتل وفي الحديث الصحيح لا يحل دم امرى مسلم الا باحداث ثلاث بعد احصاء وكفر بعد ايمان قتل النفس المعصومة عدوانا وعند الشافعي وما لك ليس منه - 00:46:35

ولكن اخذوا بمفاهيم المخالفه في الكتاب والسنة ان الذي يصلى لا يقتل. يفهم من من دليل الخطاب ان الذي لا يصلى يقتل قال ما اقاموا الصلاة. قال انه يصلى. قال نهاني ربي عن قتل المسلمين - 00:47:06

اذا عند ابي حنيفة يسجن ويضرب حتى يصلى او يموت والمشهورة عند الامام احمد كافر يقتل ردة وعند ما لك والشافعي يقتل حدا لا كفرا والله اعلم يقول شخص وصل الأربعين وصل العشرين من عمره - 00:47:29

ولم يقتصر غسل الجنابة فما حكم ما مضى من صلاته وصيامه وهو لم يصل بنية رفع الجنابة اما الصوم ما لازم فيها اني ارفع الجنابة قد يصوم وهو جنب رفع الجنابة الذي يلزم فيه - 00:48:12

هو قراءة القرآن وصلاة الفريضة ودخول المسجد اما الصوب قد واحد يصوم وهو ما عندو مشكل لكن من تمام الصوم يكون طه يسدد ويقارب ويعرف الامور التي تركها ويقضيها ان استطاع - 00:48:40

وان لم يستطع يكتتر من الخير ولا يكفل الله نفسا الا وسعها هذا سؤال جيد يقول انت ذكرت اشياء كثيرة والناس الان يصعب عليها هذا. هذا معنى الكلام في كتب مؤلفة جيدة وسهلة - 00:49:01

في تفسير المراغي رحمة الله علينا وعليه وفي تفسير مفردات وتفسير اجمالي وتفسير لغة ويستفيد منه المتعلم والعامي والمتوسط والحمد لله التفاسير كثيرة والامر سهل ولكن الذي يريد ان يدرس يذهب لشيخ - 00:49:52

- بما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسون اسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون. هلا سألوا انما شفاء العي السؤال جزاك الله خيرا - 00:50:14